

تدعو شركة البحر الأحمر العالمية مساهميها الى حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية
(الاجتماع الأول)

يسر مجلس إدارة شركة البحر الأحمر العالمية دعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية (الاجتماع الأول) والمقرر عقده بمشيئة الله تعالى في فندق ايلاف جدة بمدينة جدة قاعة الدانا رابط مقر الاجتماع على محرك البحث جوجل <https://goo.gl/maps/FHcnffprgK12> مساء يوم الخميس في تمام الساعة 07:00 مساءً تاريخ 24-08-1439 هـ الموافق 10-05-2018م وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

- 1- التصويت على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31-12-2017م.
- 2- التصويت على تقرير مراجع حسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية في 31-12-2017م.
- 3- التصويت على القوائم المالية للشركة عن السنة المنتهية في 31-12-2017م.
- 4- التصويت على تعيين مراجع الحسابات للشركة من بين المرشحين بناء على توصية لجنة المراجعة وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع الأول والثاني والثالث والرابع والسنوي من العام 2018م، والربع الأول من العام 2019م وتحديد أتعابه.
- 5- التصويت على ابراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31-12-2017م.
- 6- التصويت على انتخاب مجلس إدارة شركة البحر الأحمر العالمية للدورة الجديدة التي تبدأ أعمالها اعتباراً من تاريخ انعقاد الجمعية 24-08-1439 هـ الموافق 10-05-2018م ولمدة ثلاث سنوات. (مرفق)
- 7- التصويت على صرف مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة بمبلغ إجمالي قدره 1,900,000 ريال سعودي عن السنة المالية 2017م وبواقع 200,000 ريال كحد اعلى لكل عضو.
- 8- التصويت على تعديل المادة (18) من النظام الأساسي للشركة والمتعلقة بإدارة الشركة. (مرفق)
- 9- التصويت على تعديل المادة (25) من النظام الأساسي للشركة والمتعلق بنصاب اجتماعات مجلس الإدارة. (مرفق)
- 10- التصويت على تشكيل لجنة المراجعة وعلى مهام اللجنة وضوابط عملها ومكافأة الأعضاء ابتداء من تاريخ انعقاد الجمعية بتاريخ 24-08-1439 هـ الموافق 10-05-2018م ولمدة ثلاث سنوات، علماً بأن المرشحين هم: (مرفق)
 - السيد/ سامي أحمد بن محفوظ.
 - السيد/ محمد حسني جزيل.
 - السيد/ جمال عبد الله الدباغ.
 - الدكتور/ محمد علي اخوان.
- 11- التصويت على تعديل لائحة حوكمة الشركات. (مرفق)
- 12- التصويت على الأعمال والعقود التي ستتم بين شركة البحر الأحمر العالمية والشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني والمُتمثلة في توفير خدمات تأمين مُختلفة لموظفي شركة البحر الأحمر العالمية، والتي لأعضاء مجلس الإدارة السادة/ جمال عبد الله الدباغ ومحمد حسني جزيل والدكتور/ محمد علي بن حسن إخوان مصلحة فيها باعتبارهم أعضاء مجلس إدارة في كلتا الشركتين، والترخيص لها لعام قادم. حيث بلغ المبلغ خلال عام 2017م 210,052 ريال. بدون شروط تفضيلية. (مرفق)

13- التصويت على الأعمال والعقود التي ستنتم بين شركة البحر الأحمر العالمية وعضو مجلس الإدارة السيد/ صالح محمد عوض بن لادن حيث له مصلحة مباشرة باعتباره مالك لقطعة الأرض المستأجرة وهي عبارة عن استئجار جزء من قطعة أرض في محافظة رابغ لبناء مجمع سكني لمنسوبي الشركات، والترخيص لها لعام قادم. حيث بلغ المبلغ خلال العام 2017م 883,391 ريال سنوياً. بدون شروط تفضيلية. (مرفق)

14- التصويت على الاعمال والعقود التي ستنتم بين شركة البحر الأحمر العالمية و شركة بترومين والمُتمثلة في تحويل عقد إيجار الأرض التي استأجرتها شركة البحر الأحمر العالمية في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية لغرض تشييد مصنع لإنتاج الوحدات السكنية مُسبقة الصنع والتي تبلغ مساحتها 193,917 م2 وذلك مقابل مبلغ إجمالي قدره 19,197,783 ريال يتم دفعه من خلال دفعات سنوية مقدارها 1,163,502 ريال على مدى 16.5 سنة ، شريطة أن تبدأ أعمال التشغيل في ميناء الملك عبدالله البحري بمحافظة رابغ حتى تتمكن شركة بترومين من القيام بعمليات التحميل من وإلى الموقع من خلال المرفأ البحري، والتي لأعضاء مجلس الإدارة معالي الأستاذ/ عمرو عبدالله الدباغ والسادة/ حسين عبدالله الدباغ وجمال عبدالله الدباغ مصلحة فيها باعتبارهم مساهمين بصفة غير مباشرة في شركة مجموعة الدباغ القابضة، كما أن لعضو مجلس الإدارة السيد/ محمد حسني جزيل مصلحة فيها باعتباره من كبار التنفيذيين في شركة مجموعة الدباغ القابضة. يُذكر أن شركة مجموعة الدباغ القابضة تمتلك 94.12% من شركة بترومين. والترخيص لها للعام القادم بدون شروط تفضيلية. (مرفق)

15- التصويت على إجازة الأعمال التي قام بها مجلس الإدارة من تاريخ انتهاء دورته في 25-04-2018م وحتى تاريخ انعقاد الجمعية العمومية بتاريخ 24-08-1439هـ الموافق 10-05-2018م.

كما يحق لكل مساهم من المساهمين المقيدین في سجل مساهمي الشركة لدى مركز الإيداع بنهاية جلسة التداول التي تسبق اجتماع الجمعية حضور اجتماع الجمعية وبحسب الأنظمة واللوائح. ويكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس المال على الأقل. وإذا لم يتوفر النصاب اللازم لعقد هذا الاجتماع سيتم عقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول، ويكون الاجتماع الثاني صحيحاً إذ حضره ربع رأس المال على الأقل. كما يحق للمساهم توكيل شخص آخر عنه في الحضور بموجب توكيل خطي على ان لا يكون عضواً في مجلس الإدارة او موظفاً في الشركة، وأن يكون مصادقاً عليه من احدى الجهات التالية: الغرف التجارية الصناعية متى كان المساهم منتسباً لأحدهم أو إذا كان المساهم شركة أو مؤسسة اعتبارية. إحدى البنوك المرخصة أو الأشخاص المرخص لهم في المملكة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى البنك أو الشخص المرخص له الذي يقوم بالتصديق. كتابة العدل أو الأشخاص المرخص لهم بأعمال التوثيق. وعلى المساهم أو وكالة تزويد الشركة بنسخة من التوكيل قبل يومين على الأقل من موعد انعقاد الجمعية، وإرسالها الى صندوق بريد 1039 جدة 21431 أو إرسالها على الفاكس رقم 0126296229، وعلى الوكيل إبراز أصل التوكيل قبل انعقاد الجمعية، كما يجب على جميع المساهمين / الوكيل احضار الهوية الوطنية. علماً بأنه سيكون بإمكان المساهمين المسجلين في خدمات تداولاتي التصويت عن بعد على بنود الجمعية ابتداء من الساعة 10 صباحاً يوم الاثنين 21-08-1439هـ الموافق 07-05-2018م وحتى الساعة 4 عصراً من يوم انعقاد الجمعية، وسيكون التسجيل والتصويت في خدمات تداولاتي متاحاً ومجاناً لجميع المساهمين باستخدام الرابط التالي <http://www.tadawulaty.com.sa> وللاستفسار يرجى الاتصال على الهاتف 0126296223، والله الموفق،،،

نموذج التوكيل

تاريخ تحرير التوكيل:

الموافق:

أنا المساهم [اسم الوكيل الرباعي] /...../، الجنسية/.....،
بموجب هوية شخصية رقم [رقم الإقامة أو جواز السفر لغير السعوديين]/.....،
صادرة من/.....، بصفتي [الشخصية أو مفوض بالتوقيع عن مدير/رئيس مجلس إدارة شركة
(اسم الشركة الموكلة)]/.....، ومالك لأسهم عددها (.....).
سهماً من أسهم شركة البحر الأحمر العالمية (مساهمة سعودية) المسجلة في السجل التجاري بمدينة جدة برقم
4030286984، واستناداً لنص المادة رقم (28) من النظام الأساس للشركة فإنني أوكل [الاسم الرباعي
للكيل] /.....، لينوب عني في حضور اجتماع الجمعية غير العادية
الذي سيعقد في قاعة "الدانا" بفندق إيلاف بمدينة جدة، المملكة العربية السعودية، وذلك في تمام الساعة السادسة
والنصف (07:00) من مساء يوم الخميس، تاريخ 24-08-1439هـ (حسب تقويم أم القرى) الموافق 10-
05-2018م. وقد وكلته بالتصويت نيابة عني على كافة القرارات والمستندات المتعلقة بهذه الاجتماعات،
ويُعتبر هذا التوكيل ساري المفعول لهذا الاجتماع أو أي اجتماع لاحق يؤجل إليه.

اسم موقع التوكيل:

.....

رقم السجل المدني لموقع التوكيل
(أو رقم الإقامة أو جواز السفر لغير السعوديين):

صفة موقع التوكيل:

.....

توقيع الموكل (إضافة الختم الرسمي إذا كان مالك الأسهم شخصاً معنوياً):

.....



تقرير لجنة المراجعة



تقرير لجنة المراجعة للجمعية العامة لشركة (البحر الأحمر العالمية) عن العام المالي ٢٠١٧ م

قامت لجنة المراجعة بتأدية مهامها وفقاً للائحة عملها وتماشياً مع المتطلبات النظامية، وتؤدي لجنة المراجعة دورها المعتمد، بما في ذلك الإشراف على إدارة المراجعة الداخلية بالشركة ودراسة تقاريرها، وفحص نظام الرقابة الداخلية، ودراسة البيانات المالية الأولية والسنوية، ومراجعة السياسات المحاسبية، ورفع التوصية إلى مجلس الإدارة بترشيح مراجعي حسابات الشركة.

وترفع اللجنة توصياتها لمجلس الإدارة حسب الحاجة، وتتلقى الدعم المستمر والتمكين من المجلس للقيام بمهامها وواجباتها.

وتتلقى لجنة المراجعة بشكل روتيني مختلف التقارير والمستجدات من الإدارة التنفيذية بالشركة ومن مراجع الحسابات ومن إدارة المراجعة الداخلية المتعلقة بتنفيذ ومراقبة الأنشطة الخاصة بأنظمة الرقابة الداخلية. كما يقوم المراجعين الخارجيين والداخليين بعمل المراجعة اللازمة من أجل إبداء الرأي حول فعالية أنظمة الرقابة الداخلية المنفذة.

ففي عام 2017م، قام كل من فريق المراجعة الخارجي والداخلي بعملهما بما يتفق مع الخطط المعتمدة من قبل اللجنة.

وتجدر الإشارة إلى أنه ومن خلال ما قدم من الإدارة التنفيذية بالشركة وفرق المراجعة الخارجية والداخلية، وفي حدود المهام والأعمال المشمولة في الخطة المعتمدة للمراجعة الداخلية، ومع ما تم مناقشته مع مراجع الحسابات والإدارة التنفيذية حيال نتائج الأعمال الربع سنوية والسنوية، وبناءً عليه فإن اللجنة لم يتبين لها وجود مسائل ذات تأثير جوهري يمكن ذكرها في هذا التقرير.

وفي رأينا، كما في ٣١ ديسمبر وبناءً على ما قدم من الإدارة التنفيذية وكذلك ما تضمنته تقارير مراجع الحسابات والمراجع الداخلي الصادرة خلال العام، نعتقد أن الإدارة التنفيذية بالشركة قد حافظت على نظام فعال للرقابة الداخلية، وأن نطاق وحجم عمليات المراجعة، ومناقشات لجنة المراجعة خلال الاجتماعات، وفرت للجنة أساساً معقولاً لهذا الرأي.



المرشحين لعضوية مجلس الإدارة



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي				احمد عبد الجواد فؤاد رضا		
الجنسية		سعودي	تاريخ الميلاد	1975/02/04م		
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
1	بكالوريوس	هندسة النظم	1999م	جامعة جورج مايسون		
2	ماجستير	هندسة النظم	2001م	جامعة جورج مايسون		
3	القيادة المتقدمة	إدارة اعمال	2010م	جامعة اوكسفورد		
4						
3- الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
3 سنوات		مستشار اداري - شركة ارستنت ويونغ				
6 سنوات		مؤسس ومدير تنفيذي-شركة الفريق الأول للاستشارات المالية				
سنة		مؤسس ومدير تنفيذي-شركة المستثمر للخدمات المالية				
سنة		مدير إدارة استثمارات الملكية الخاصة - مكين كابيتال				
8 سنوات		مؤسس وعضو مجلس الإدارة - منهاتن كابيتال				
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1						
2						
3						



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح				
الاسم الرباعي			د/ مربع سعد مربع هباش	
الجنسية		سعودي		تاريخ الميلاد
				1980/12/13م
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح				
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة
1	دكتوراه	محاسبة مالية وحوكمة شركات	2010	جامعة درم-بريطانيا
2	ماجستير	محاسبة وتمويل	2007	جامعة برمنغهام-بريطانيا
3	بكالوريوس	محاسبة	2003	جامعة الملك خالد
4	الزمالة المحاسبية	محاسبة	2006	الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
5	خبير أسواق مالية	تمويل	2012	هيئة السوق المالية
6	دبلوم عالي في التحكيم الدولي	قانون وتحكيم تجاري	2011	الغرفة التجارية
7	دبلوم عالي في ريادة الأعمال	ريادة أعمال	2013	جامعة متشقان-الولايات المتحدة
8	متمن عقاري معتمد	عقار وشركات	2013	وزارة العدل
9	شهادة عضو مجلس إدارة معتمد	حوكمة وشركات	2017	مؤسسة التمويل الدولي - دبي
3- الخبرات العملية للعضو المرشح				
الفترة		مجالات الخبرة		
سنة		رئيس مجلس إدارة مركز حوكمة الشركات		
8 سنوات		محاسب قانوني		
6 سنوات		مستشار مالي واداري للعديد من الجهات الحكومية والتجارية		
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:				
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)
1	شركة سلامة للتأمين	التأمين	مستقل	بصفته الشخصية
2				لجنة المراجعة/لجنة المخاطر



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

١. البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الأسم رباعي	محمد عبدالله محمد المنيع					
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	١٤٠٣/٠٨/٢٨ هـ			
٢. المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ	أسم الجهة المانحة		
١	ماجستير	قانون	٢٠٠٨	جامعة Hull البريطانية		
٢	بكالوريوس	قانون	٢٠٠٤	جامعة الملك سعود		
٣. الخبرات العملية للعضو المرشح						
مجالات الخبرة				الفترة		
رئيس تنفيذي / شركة جازان للطاقة والتنمية - مساهمة مدرجة				٢٠١٥ - مستمر		
وزارة الدفاع / مستشار قانوني				٢٠١١ إلى ٢٠١٥		
المؤسسة العامة للتقاعد / باحث قانوني - أخصائي				٢٠٠٤ إلى ٢٠١١		
٤. العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة او غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أياً كان كيان شكلها القانوني أو اللجان المنتهقة منها :						
م	أسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي ، مستقل)	طبيعة العضوية (بصفته الشخصية ، ممثل عن شخصية أعتباريه)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
١	جازان للطاقة والتنمية	السلع الاستهلاكية	عضو تنفيذي	بصفته الشخصية	التنفيذية - الاستثمار المخاطر	مساهمة مدرجة
٢	أسماك تبوك	الأسماك	عضو مستقل	ممثل عن شخصية أعتباريه		مساهمة مقللة
٣	جنت للاستثمار الزراعي	الزراعي	عضو مستقل	ممثل عن شخصية أعتباريه		مساهمة مقللة



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			صالح محمد عوض بن لادن			
الجنسية		سعودي	تاريخ الميلاد	1375/07/01 هـ		
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
1	بكالوريوس	إدارة الأعمال	1976م	كلية بورنماوث الدولية-بريطانيا		
2						
3						
4						
5						
3- الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
20 سنة		الرئيس التنفيذي لشركة إدارة وإنماء المشاريع				
20 سنة		نائب الرئيس الأعلى في مجموعة بن لادن السعودية				
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	شركة مكة للإنشاء والتعمير	عقاري	غير تنفيذي	بصفة شخصية	لجنة المراجعة	مساهمة عامة
2	شركة كنان الدولية للتطوير العقاري	عقاري	غير تنفيذي	بصفة شخصية	لجنة الاستثمار	مساهمة مغلقة
3	شركة تطوير الموانئ	تطوير عقاري	تنفيذي	بصفة شخصية		مساهمة مغلقة
4	شركة مدينة المعرفة الاقتصادية	عقاري	غير تنفيذي	بصفة شخصية	اللجنة التنفيذية	مساهمة عامة



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			سامي بن أحمد بن سالم بن محفوظ			
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1374/07/01 هـ			
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
1	جامعة اوهايو	1981م	مالية وإدارة الأعمال	بكالوريوس ودبلوم		
2						
3						
4						
5						
3- الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
10 سنة		إدارة اعمال مجموعة				
25 سنة		رئيس قسم إدارة المخاطر في البنك الأهلي التجاري / رئيس قسم الخدمات المصرفية للشركات / رئيس قسم الائتمان				
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تفذيدي، غير تفذيدي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	اتقان كابيتال (عضو صندوق اتقان كابيتال للمرابحات)	استثمار	مستقل	بصفة شخصية		مساهمة مغلقة
2						
3						



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			حسين عبد الله محمد علي الدباغ			
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1371/03/20 هـ			
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
1	بكالوريوس	هندسة مدنية	1983م	جامعة تكساس-الولايات المتحدة الأمريكية		
2						
3						
4						
5						
3- الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
10 سنوات		إدارة مكتب الاستشارات الهندسية				
28 سنه		إدارة داخلية لعمليات المجموعة				
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1						
2						
3						



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			جمال عبد الله محمد علي الدباغ			
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1380/07/01 هـ			
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
1	ماجستير	إدارة اعمال	2001م			
2						
3						
4						
5						
3- الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
13 سنة		العضو المنتدب لشركة الأغذية الممتازة				
10 سنوات		رئيس مجلس إدارة الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني				
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تفذيدي، غير تفذيدي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني	التأمين	غير تفذيدي	بصفة شخصية	اللجنة التنفيذية / الترشيحات والمكافئات	مساهمة عامة
2						
3						



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			عبد العزيز حسن عبد القادر قابل			
الجنسية		سعودي	تاريخ الميلاد	1372/07/01 هـ		
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
1	بكالوريوس	اتصالات	1977م	جامعة القاهرة		
2						
3						
4						
3- الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
4 سنوات		نائب الرئيس شركة نسما القابضة				
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1						
2						
3						



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح						
علاء بن خالد بن عبد الله صديق			الاسم الرباعي			
سعودي	تاريخ الميلاد	1401/02/01 هـ	الجنسية			
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
1	بكالوريوس	هندسة معمارية	2005م	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن		
2	ماجستير	إدارة اعمال	2011م	جامعة الملك عبد العزيز		
3	دبلوم عالي	التسويق والائتمان	2006م	مركز الطويل		
4	برنامج متقدم	القيادة والادارة	2016م	معهد المدينة		
	دورة	تحليل المخاطر المتقدم	2008م	المعهد المالي		
3- الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
12 سنة		تسويق-تمويل-موارد بشرية-استشارات				
سنة		مهندس مشاريع				
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	شركة رفد النحاس	صناعة بودرة النحاس	غير تنفيذي	بصفته الشخصية		مساهمة مغلقة
2						
3						



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح				
الاسم الرباعي			فيصل بن محمد بن امين شاكر	
الجنسية		سعودي		تاريخ الميلاد
		1395/09/10 هـ		
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح				
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة
1	ماجستير	الاقتصاد	2002م	جامعة اولدومينيوم-الولايات المتحدة
2	بكالوريوس	إدارة اعمال-التسويق	1999م	جامعة الملك سعود
3				
4				
3- الخبرات العملية للعضو المرشح				
الفترة		مجالات الخبرة		
5 سنوات		الرئيس التنفيذي لشركة عودة كابيتال		
سنة		رئيس قسم إدارة الثروات والاستثمار باركيلز-المملكة العربية السعودية		
2 سنة		مدير رئيسي في شركة عودة كابيتال		
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:				
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)
1				
2				
3				

نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			محمد حسني جزيل			
الجنسية		سريلانكي	تاريخ الميلاد	1960/09/19م		
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
1	معهد المحاسبين-لندن	م1992م	محاسبة	زميل معهد المحاسبين الإداريين		
2						
3						
4						
5						
3- الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
18 سنة		المدير المالي لمجموعة الدباغ القابضة				
5 سنوات		المدير المالي في شركة التنمية الزراعية المحدودة				
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تفذيدي، غير تفذيدي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني	التأمين	غير تفذيدي	بصفة شخصية	اللجنة التنفيذية	مساهمة عامة
2						
3						



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح				
الاسم الرباعي			عبد الله بن محسن بن حميد النمري	
الجنسية		سعودي		تاريخ الميلاد
		1400/7/1 هـ		
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح				
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة
1	ماجستير ادارة أعمال تنفيذي	إدارة أعمال	2012 م	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن
2	بكالوريوس	إدارة وتسويق	2004م	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن
3	دبلوم	الائتمان المصرفي التجاري	2004م	الأكاديمية العربية للعلوم المصرفية
4				
3- الخبرات العملية للعضو المرشح				
الفترة		مجالات الخبرة		
3سنوات		مستشار الوزير ، المشرف العام على الاسكان التتموي بوزارة الاسكان		
سنة		الامين العام لمؤسسة سعة - للحوكمة والشفافية		
10 سنوات		عملت في عدد من البنوك الدولية والمحلية: دبيثمة بنك، الامارات دبي الوطني كابيتال، مصرف الراجحي		
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:				
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)
1				
2				
3				



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			إبراهيم حسن محمد المدهون			
الجنسية		سعودي		تاريخ الميلاد		
		1369/01/1 هـ				
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
1	دكتوراه	هندسة مدنية	1981م			
2	ماجستير	هندسة مدنية	1975م			
3						
4						
5						
3- الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
6 سنوات		رئيس مجلس إدارة شركة البحر الأحمر العالمية (البحر الأحمر لخدمات الإسكان سابقاً)				
8 سنوات		نائب الرئيس التنفيذي لشركة صافولا				
11 سنة		المشرف العام لإدارة المشاريع في جامعة الملك عبد العزيز				
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	مجموعة فتيحي القابضة	السلع الاستهلاكية الكمالية	مستقل	بصفته شخصية	لجنة المراجعة / لجنة المخاطر / لجنة الترشيحات والمكافآت	مساهمة عامة
2	شركة المراعي	السلع الاستهلاكية الأساسية	مستقل	بصفته شخصية	اللجنة التنفيذية / لجنة المراجعة	مساهمة عامة
3						



نموذج رقم (1) السيرة الذاتية

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح						
الاسم الرباعي			محمد علي حسن محمد علي اخوان			
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1370/07/01 هـ			
2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح						
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة		
1	دكتوراه	هندسة النظم	1985م	جامعة ستانفورد		
2	ماجستير	بحوث العمليات	1976م	جامعة ستانفورد		
3	بكالوريوس	هندسة النظم	1974م	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن		
4						
5						
3- الخبرات العملية للعضو المرشح						
الفترة		مجالات الخبرة				
13 سنة		أستاذ جامعي				
12 سنة		نائب رئيس مجموعة صافولا لشؤون الاستحواذ				
4- العضوية الحالية في مجالس إدارة شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني او اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طبيعة العضوية (صفته الشخصية، ممثل عن شخصية اعتبارية)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1						
2						
3						



تعديل النظام الأساسي للشركة

1- تعديل المادة رقم (18) والمتعلقة بإدارة الشركة لتكون على النحو التالي:

<u>بعد التعديل</u>	<u>قبل التعديل</u>
يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثمانية (8) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة العادية لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات(3)، ويتم انتخابهم باستخدام طريقة التصويت التراكمي.	يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة (9) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة العادية لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات (3)، ويتم انتخابهم باستخدام طريقة التصويت التراكمي.

2- تعديل المادة رقم (25) والمتعلقة بنصاب اجتماعات المجلس لتكون على النحو التالي:

<u>بعد التعديل</u>	<u>قبل التعديل</u>
لا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره أربعة (4) أعضاء مجلس أصالة على الأقل، وغي حالة إنابة عضو مجلس الإدارة عضواً آخر في حضور اجتماعات المجلس يتعين أن تكون الإنابة طبقاً للضوابط الآتية: (أ) لا يجوز لعضو مجلس الإدارة ان ينوب عن أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع. (ب) أن تكون الإنابة ثابتة بالكتابة وبشأن اجتماع محدد. (ت) لا يجوز للنائب التصويت على القرارات التي يحظر النظام على المنيب التصويت بشأنها.	لا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره خمسة (5) أعضاء مجلس أصالة على الأقل، وغي حالة إنابة عضو مجلس الإدارة عضواً آخر في حضور اجتماعات المجلس يتعين أن تكون الإنابة طبقاً للضوابط الآتية: (أ) لا يجوز لعضو مجلس الإدارة ان ينوب عن أكثر من عضو واحد في حضور ذات الاجتماع. (ب) أن تكون الإنابة ثابتة بالكتابة وبشأن اجتماع محدد. (ت) لا يجوز للنائب التصويت على القرارات التي يحظر النظام على المنيب التصويت بشأنها.





<p>وتصدر قرارات مجلس الإدارة بالأغلبية المطلقة لأصوات أعضاء المجلس الحاضرين أو الممثلين في الاجتماع وعند تساوي الأصوات يرجح الرأي الذي صوت معه رئيس المجلس أو من يرأس المجلس في حال غيابة.</p> <p>لمجلس الإدارة أن يصدر قرارات بالتمرير عن طريق عرضها على كافة الأعضاء متفرقين مالم يطلب أحد الأعضاء كتابة اجتماع المجلس للمداولة فيها وتصدر هذه القرارات إذا ما أقرها الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس. كما وتعرض هذه القرارات على مجلس الإدارة في اول اجتماع تالٍ له.</p>	<p>وتصدر قرارات مجلس الإدارة بالأغلبية المطلقة لأصوات أعضاء المجلس الحاضرين أو الممثلين في الاجتماع وعند تساوي الأصوات يرجح الرأي الذي صوت معه رئيس المجلس أو من يرأس المجلس في حال غيابة.</p> <p>لمجلس الإدارة أن يصدر قرارات بالتمرير عن طريق عرضها على كافة الأعضاء متفرقين مالم يطلب أحد الأعضاء كتابة اجتماع المجلس للمداولة فيها وتصدر هذه القرارات إذا ما أقرها الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس. كما وتعرض هذه القرارات على مجلس الإدارة في اول اجتماع تالٍ له.</p>
---	---





لائحة حوكمة الشركات قبل التعديل





شركة البحر الأحمر العالمية اللائحة الخاصة بحوكمة الشركة

يُؤمن مجلس إدارة شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان ("البحر الأحمر" أو "الشركة") إيمانًا راسخًا بأن الحوكمة الجيدة للشركة تواكب النجاح التجاري للشركة على المدى الطويل، كما أنها متطلب أساسي لتحقيق هذا النجاح. إن النجاح الحالي الذي تعيشه الشركة هو ثمرة مباشرة لتطبيق الاستراتيجيات الرئيسية وأعلى المعايير التجارية التي تبنتها الشركة. فمن أجل تحقيق أهدافها الاستراتيجية، قامت الشركة بشكل ثابت على مدى سنوات عديدة بتطوير ومن ثم إتباع برنامج حوكمة الشركة. و تكفل هذه الأنظمة أن يخول مجلس الإدارة بجميع الصلاحيات لمراجعة وتقييم العمليات التشغيلية للشركة عند الحاجة واتخاذ القرارات المناسبة والمستقلة عن إدارة الشركة.

(1) اختيار وتكوين مجلس الإدارة

عضوية مجلس الإدارة

بحسب المادة (18) من النظام الأساسي للشركة فإنه يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (9) أعضاء كحد أقصى تعيينهم الجمعية العامة العادية لمدة لا تزيد عن ثلاث (3) سنوات، وتبدأ مدة عضوية أول مجلس إدارة تاريخ صدور القرار الوزاري الصادر بإعلان تحويل الشركة.

يجب أن يتألف مجلس الإدارة في أغلبيته من الأعضاء الذين يمكن تصنيفهم كأعضاء غير تنفيذيين بموجب معايير التسجيل و الإدراج وفق "قواعد الإدراج الخاصة بهيئة السوق المالية السعودية" (قواعد التسجيل و الإدراج الخاصة بهيئة السوق المالية). يقوم مجلس الإدارة سنويًا باستعراض علاقة كل عضو من أعضاء المجلس بالشركة (سواء كانت علاقة مباشرة بصفته شريك أو مساهم في الشركة أو بصفته مسؤول في مؤسسة تربطها علاقة بالشركة). بعد إجراء هذا الاستعراض السنوي، فإن الأعضاء الذين يُقرر المجلس بشكل مؤكد عدم وجود علاقة مباشرة تربطهم بالشركة هم فقط الذين يمكن تصنيفهم على أنهم "أعضاء المجلس المستقلين"، مع مراعاة المؤهلات الإضافية الأخرى المحددة بموجب المعايير المنصوص عليها في "قواعد التسجيل و الإدراج الخاصة بهيئة السوق المالية". و يجوز للمجلس أن يُقر المعايير التصنيفية اللازمة لكي تساعده في تحديد مدى استقلالية عضو مجلس الإدارة.

يجب أن لا يقل عدد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين عن ثلاثة أعضاء (3) أو ثلث أعضاء المجلس أيهما أكثر. كما يتوجب على العضو ألا يشغل عضوية مجلس إدارة أكثر من خمس (5) شركات مساهمة في آن واحد.

يتم إصدار المعايير والمقاييس الأساسية التي يتم على إثرها تحديد عدم وجود علاقة بين عضو مجلس الإدارة والشركة في وثيقة التوكيل السنوية الخاصة بالشركة أو في التقرير السنوي للشركة في حال لم تقم الشركة بإعداد وثيقة توكيل سنوية.

وبحسب المادة (19) من النظام الأساسي للشركة فإنه تنتهي عضوية عضو مجلس الإدارة بانتهاء مدة تعيينه أو وفاته أو إذا ما ثبت لدى مجلس الإدارة بأن العضو قد خرق التزاماته بشكل يضر بمصالح الشركة وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية بالمملكة و إذا شغل مركز احد أعضاء المجلس جاز للمجلس أن يعين مؤقتاً عضواً في المركز الشاغر على أن يعرض هذا التعيين على الجمعية العامة العادية في اقرب اجتماعها لها ويكمل العضو الجديد مدة سلفه. و إذا هبط عدد أعضاء مجلس الإدارة عن النصاب اللازم لصحة اجتماعاته و جبت دعوة الجمعية العامة العادية في اقرب وقت ممكن لتعيين العدد اللازم من الأعضاء.



معايير العضوية في مجلس الإدارة

تتولى "لجنة الترشيحات و المكافآت" مسؤولية تحديد وفرز وتزكية المرشحين من الأعضاء ليتم انتخابهم كأعضاء في "مجلس الإدارة". يتم إجراء تقييم للمهارات والمميزات التي يتطلبها المجلس في سياق الحالة الراهنة لمجلس الإدارة بشكل دوري منتظم. والمهارات والمميزات التي يجب أخذها في الاعتبار هي: (1) الخبرة في العمل؛ (2) المؤهلات العلمية؛ (3) تنوع الخبرات؛ (4) السلوك والأخلاقيات؛ (5) المهارات؛ (6) تحمل المسؤولية والنزاهة؛ (7) الإلمام بالأمور المالية؛ (8) مستويات الأداء المرتفعة؛ (9) التعيينات الأخرى من مجلس الإدارة؛ (10) معرفة الصناعة؛ (11) الاستقلال عن الإدارة.

اختيار الأعضاء الجدد في مجلس الإدارة

تتولى "لجنة الترشيحات و المكافآت" مسؤولية اختيار وتزكية المرشحين للمجلس لانتخابهم كأعضاء في "مجلس الإدارة". تقوم "لجنة الترشيحات و المكافآت" بالنظر في المرشحين الذين يزيكهم المساهمون، شريطة أن يُقدم المساهم التزكية كتابيا ويستوفي الشروط التالية. يجب أن تتضمن نماذج الترشيح على اسم المرشح وبيان كامل بمؤهلات وخبرة وخلفية المرشح وبيان بتوقيع المرشح يُوافق فيه على هذا الترشيح واسم المساهم وإثبات على ملكية الشخص لأسهم في الشركة، متضمنا عدد الأسهم التي يملكها، وطول مدة الملكية. كما يحق للمساهمين أيضا فرصة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة لتقديمهم في اجتماع المساهمين بما يتفق مع لوائح الشركة. تقوم "لجنة الترشيحات و المكافآت" بفرز المرشحين لعضوية مجلس الإدارة وتطلب الإفادة من العضو المنتدب وأعضاء مجلس الإدارة الآخرين. بعد الانتهاء من عملية الفحص، يُرشح مجلس الإدارة قائمة مناسبة من الأعضاء المرشحين لمجلس الإدارة لانتخابهم مع الأخذ في الاعتبار توصيات "لجنة الترشيحات و المكافآت".

مع عدم الإخلال بالأحكام السابقة بشأن اختيار الأعضاء الجدد في مجلس الإدارة، في حال كانت الضرورة تقتضي من الشركة بموجب عقد أو خلافه أن تمنح الغير القدرة على تحديد أعضاء للترشيح، فإن اختيار وترشيح هؤلاء الأعضاء في مجلس الإدارة لا يجب أن يخضع للإجراءات المقررة لاختيار المرشحين.

حدود مدة العضوية

تقديرًا لأهمية استمرارية عمل أعضاء مجلس الإدارة الذين يتمتعون بالخبرة مع الشركة، فإنه لا توجد حدود على عدد فترات العضوية التي يجوز فيها لعضو مجلس الإدارة أن يحتفظ بوظيفته.

التغيير في مركز العمل التجاري

من المتوقع أن يُقدم أعضاء المجلس لرئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة المستقلين تقارير عن التغييرات التي تحدث في عملهم التجاري أو انتماءاتهم أو مسؤولياتهم المهنية، بما في ذلك التقاعد. و يتوجب على عضو مجلس الإدارة أن يتقدم باستقالته إذا قرر أعضاء مجلس الإدارة المستقلون أن عضو المجلس لم يعد مستوفيا لشروط الشركة بشأن العمل في مجلس الإدارة.



العضويات الأخرى في مجلس الإدارة

من المتوقع أن يُخطر أعضاء المجلس رئيس مجلس الإدارة فور قبولهم لقيادة أي شركة عامة أخرى أو أي مهمة تسند إليه في لجنة تدقيق الحسابات أو لجنة الترشيحات والمكافآت التابعة لمجلس الإدارة الخاص بالشركة العامة التي يكون عضو مجلس الإدارة هذا عضواً فيها. ولا يجوز لأي عضو في مجلس الإدارة أن يخدم في مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة (مُدرجة) أخرى.

(2) الوظائف الأساسية لمجلس الإدارة

(أ) اعتماد التوجهات الاستراتيجية والأهداف الرئيسية للشركة والإشراف على تنفيذها، ومن ذلك:

1. وضع الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطط العمل الرئيسية وسياسة إدارة المخاطر ومراجعتها وتوجيهها.
2. تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجياتها وأهدافها المالية وإقرار الميزانيات السنوية.
3. الإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، و تملك الأصول و التصرف بها.
4. وضع أهداف الأداء و مراقبة التنفيذ و الأداء الشامل في الشركة.
5. المراجعة الدورية للهيكل التنظيمية و الوظيفية في الشركة و اعتمادها.

(ب) وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، ومن ذلك:

1. وضع سياسات مكتوبة تنظم تعارض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمين ويشمل ذلك إساءة استخدام أصول الشركة ومرافقها، وإساءة التصرف الناتج عن التعاملات مع الأشخاص ذوي العلاقة.
2. التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما في ذلك الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.
3. التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر، و ذلك من تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة و طرحها بشفافية.
4. المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.

(ج) وضع نظام حوكمة خاص بالشركة والإشراف العام عليه و مراقبة مدى فاعليته وتعديله عند الحاجة.

(د) وضع سياسات و معايير إجراءات واضحة و محددة للعضوية في مجلس الإدارة ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.

(هـ) وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم و حفظ حقوقهم.

(و) وضع السياسات و الإجراءات التي تضمن احترام الشركة للأنظمة واللوائح و التزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمساهمين و الدائنين و أصحاب المصالح الآخرين.

(3) مسؤوليات مجلس الإدارة

من المتوقع أن يحضر أعضاء مجلس الإدارة كافة اجتماعات المجلس وكافة اجتماعات لجان المجلس التي يخدمون فيها وكذلك كافة الاجتماعات السنوية للمساهمين. و يضع رئيس مجلس الإدارة جداول أعمال الاجتماعات الخاصة بمجلس الإدارة. ويجوز لأي من أعضاء مجلس الإدارة أن يقترح إدراج بنود على جدول الاجتماع كما يجوز له أيضا أن يطرح في الاجتماع موضوعات أخرى يرى أنها جديرة بالمناقشة. أما المعلومات والبيانات الهامة بالنسبة لمجلس الإدارة والتي تسهم في فهم المسألة المقرر مناقشتها في الاجتماعات فيجب توزيعها قبل الاجتماعات بفترة زمنية ملائمة. ومن أجل الاستعداد لمثل هذه الاجتماعات، فإنه يجب أن يستعرض أعضاء مجلس الإدارة المواد التي أرسلت إليهم قبل الاجتماعات.

يجب أن يحتفظ مجلس الإدارة في جميع الأوقات بلجنة المراجعة، واللجنة التنفيذية ولجنة الترشيحات و المكافآت. و يجب على هذه اللجان أن تعمل وفق القانون المتعارف عليه ولوائحها ونظامها الأساسي كما تم إقرارها ويتم تعديلها من حين لآخر بواسطة مجلس الإدارة، ووفق قواعد التسجيل و الإدراج في هيئة السوق المالية. كما يجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ مثل هذه اللجان حسب ما يراه ملائما ويُفوض تلك اللجان بالصلاحيات التي يخولها القانون المعمول به ولوائح الشركة بحسب ما يراه مجلس الإدارة مناسباً. وعلى رئيس كل لجنة أن يضع جدول الأعمال الخاص باجتماعات اللجنة المعنية بعد أن يتلقى التوصيات اللازمة من الإدارة.

يجب أن يتصرف أعضاء مجلس الإدارة في جميع الأوقات بما يتفق مع لائحة قواعد السلوك و التعامل الخاصة بالشركة، والتي يسري تطبيقها على كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة فيما يتعلق بأنشطته أو أنشطتها والتي لها علاقة بالشركة. ويتضمن ذلك أن يُمارس أعضاء مجلس الإدارة تقديرهم العملي للعمل بما يعتقدوا أنه يصب في مصلحة الشركة بشكل معقول وذلك على نحو يتوافق مع واجباتهم المؤتمنين عليها وأن يتجنبوا القيام بأي فعل من شأنه أن يتعارض مع مصلحة الشركة، أو يوحي بتعارضه مع مصلحة الشركة. كما يجب أن يكشف أعضاء مجلس الإدارة لغيرهم من الأعضاء عن وجود أي احتمال لتعارض المصالح قد يواجهونه بخصوص أي موضوع قيد البحث والمناقشة، وأن يمتنعوا، عندما يكون الأمر ملائماً، عن التصويت على موضوع قد يكون فيه تعارض أو اختلاف.

إضافة إلى ما تم ذكره، فإنه من أهم مسؤوليات مجلس الإدارة ما يلي:

(أ) يتولى مجلس إدارة الشركة جميع الصلاحيات والسلطات لإدارتها. و تظل المسؤولية النهائية عن الشركة على المجلس حتى و إن شكل لجاناً أو فوض جهات أو أفراد آخرين للقيام ببعض أعماله، وعلى المجلس تجنب إصدار تفويضات عامة أو غير محددة المدة.

(ب) يتم مراعاة مسؤوليات مجلس الإدارة المحددة في نظام الشركة الأساسي.

(ج) يجب أن يؤدي مجلس الإدارة مهماته بمسؤولية و حسن نية و جدية و اهتمام، و أن تكون قراراته مبنية على معلومات وافية من الإدارة التنفيذية، أو أي مصدر موثوق آخر.

(د) يمثل عضو مجلس الإدارة جميع المساهمين، وعليه أن يلتزم بالقيام بما يحقق مصلحة الشركة عموماً و ليس ما يحقق مصالح المجموعة التي يمثلها أو التي صوتت على تعيينه في المجلس.

(هـ) يقوم المجلس بتحديد الصلاحيات التي يفوضها للإدارة التنفيذية، و إجراءات اتخاذ القرار و مدة التفويض. كما يحدد الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيات البت فيها. و ترفع الإدارة التنفيذية تقارير دورية عن ممارساتها للصلاحيات المفوضة.



و) يجب على مجلس الإدارة التأكد من وضع إجراءات لتعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد بعمل الشركة و بخاصة الجوانب المالية و القانونية فضلاً عن تدريبهم إذا لزم الأمر.

ز) يجب على مجلس الإدارة التأكد من توفير الشركة لمعلومات وافية عن شؤونها لجميع أعضاء مجلس الإدارة بوجه عام ولأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين بوجه خاص و ذلك من أجل تمكينهم من القيام بواجباتهم و مهماتهم بكافية.

ح) بحسب المادة (20) من النظام الأساسي للشركة، فإنه يجوز لمجلس الإدارة عقد القروض التي تتجاوز مدته ثلاث (3) سنوات و ذلك بحسب الشروط و الضوابط المذكورة.

(4) لجان مجلس الإدارة

أ) ينبغي تشكيل عدد مناسب من اللجان حسب حاجة الشركة وظروفها لكي يتمكن مجلس الإدارة من تأدية مهماته بشكل فعال.

ب) يجب أن يكون تشكيل اللجان التابعة لمجلس الإدارة وفقاً لإجراءات عامة يضعها مجلس الإدارة تتضمن تحديد مهمة اللجنة و مدة عملها و الصلاحيات الممنوحة لها خلال هذه المدة و كيفية رقابة مجلس الإدارة عليها. و على اللجنة أن تبلغ مجلس الإدارة علماً بما تقوم به أو تتوصل إليه من نتائج أو تتخذ من قرارات بشفافية مطلقة. و على مجلس الإدارة أن يتابع عمل اللجان بشكل دوري للتحقق من قيامها بالأعمال الموكلة إليها. و يجب أن يقر المجلس لوائح عمل جميع اللجان الدائمة المنبثقة عنه، ومنها اللجنة التنفيذية و لجنة المراجعة و لجنة الترشيحات و المكافآت.

ج) يجب تعيين عدد كافٍ من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين في اللجان المعنية بالمهام التي قد ينتج عنها حالات تعارض مصالح، مثل التأكد من سلامة التقارير المالية و غير المالية، و مراجعة صفقات الأشخاص ذوي العلاقة، و الترشيح لعضوية مجلس الإدارة، و تعيين المديرين التنفيذيين، و تحديد المكافآت.

(5) اجتماعات مجلس الإدارة و جدول الأعمال

أ) على أعضاء مجلس الإدارة تخصيص وقت كافٍ للاضطلاع بمسؤولياته، بما في ذلك التحضير لاجتماعات المجلس واللجان الدائمة و المؤقتة، و الحرص على حضورها.

ب) يعقد مجلس الإدارة اجتماعات عادية منتظمة، بدعوة من الرئيس. و على الرئيس أن يدعو مجلس الإدارة لعقد اجتماع طارئ متى طلب ذلك كتابة اثنان من الأعضاء.

ج) على رئيس مجلس الإدارة التشاور مع الأعضاء الآخرين و الرئيس التنفيذي عند إعداد جدول محدد بالموضوعات التي ستعرض على المجلس. و يرسل جدول الأعمال مصحوباً بالمستندات للأعضاء بوقت كافٍ حتى يتسنى لهم دراسة الموضوعات والاستعداد للاجتماع. و يقر مجلس الإدارة جدول الأعمال حال انعقاده. و في حال اعتراض أي عضو على هذا الجدول تُثبت تفاصيل هذا الاعتراض في محضر الاجتماع.

د) يجب على مجلس الإدارة توثيق اجتماعاته و إعداد محاضر بالمناقشات و المداولات بما فيها عمليات التصويت التي تمت و تبويبها و حفظها بحيث يسهل الرجوع إليها.



(6) مكافآت اعضاء مجلس الإدارة

يتم دفع مبلغ مائتين ألف ريال (200,000 ريال) بحد اقصى كمكافأة سنوية لعضو مجلس الإدارة في الشركة، و تُدفع بعد أخذ الموافقة من الجمعية العامة العادية.

يجوز للمجلس مراجعة هذه المكافآت متى ما استدعت الحاجة و بما لا يتعارض مع النظام الأساسي للشركة و الأنظمة الأخرى المُتبعة و بناءً على توصيات لجنة الترشيحات و المكافآت على أن يتم ذكر جميع الاسباب و المبالغ المدفوعة كمكافآت و مرتبات و بدلات و حوافز و تعويضات في تقرير مجلس الإدارة السنوي.

يتم مكافأة اعضاء مجلس الإدارة على أساس ربع سنوي، على أن يتم دفع المكافأة للعضو المستقيل أو المُنضم حديثاً بناءً على عدد الأيام التي عمِل فيها كعضو لمجلس الإدارة خلال الفترة.

(7) مقابلة عضو مجلس الإدارة "الإدارة" و"المراجعون المستقلون"

يتوجب على الشركة أن تتيح لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة الصلاحية للوصول إلى "إدارة الشركة" او الاجتماع بمراجعي الشركة المستقلين متى دعت الحاجة.

(8) توجيه عضو مجلس الإدارة وتعليمه المستمر

يقوم مجلس الإدارة بوضع أو تحديد أو توفير وسيلة لحصول عضو مجلس إدارة الشركة المنتخب حديثاً البرامج التوجيهية الملائمة والدورات والمواد الإرشادية، سواء كان ذلك قبل أو في خلال فترة زمنية معقولة بعد ترشيحه أو انتخابه عضواً في مجلس الإدارة. يقوم مجلس الإدارة على حث أعضاء المجلس، من دون أن يشترط عليهم، أن يسعوا أو يحصلوا بصفة دورية على البرامج التعليمية والدورات والمواد الإرشادية الملائمة الخاصة بمسئوليات أعضاء مجلس الإدارة في الشركات العامة. ويتم بتزويد الأعضاء بجميع لوائح الشركة للاطلاع عليها و كذلك تزويدهم بالنتائج المالية و تقرير مجلس الإدارة و بحث أي مواضيع متعلقة من خلال اجتماعات المجلس و اللجان.

(9) التقييم السنوي لأداء مجلس الإدارة وإرشادات حوكمة الشركة

تقييم مجلس الإدارة ولجانه

يقوم مجلس الإدارة بمساعدة من "لجنة الترشيحات و المكافآت" بإجراء تقييم ذاتي سنوي لتحديد ما إذا كان المجلس ولجانه يؤدون وظائفهم بشكل فعال. يقوم أعضاء مجلس الإدارة بمساعدة من "لجنة الترشيحات و المكافآت" بإجراء تقييم لمجمل الأداء الشامل للمجلس مع تطبيق بعض معايير التقييم الخاصة التي قرر المجلس أنها هامة في نجاحه. وتشمل هذه المعايير المراقبة المالية، تخطيط التعاقب على إدارة الشركة، المكافآت والأجور، حوكمة الشركة، التخطيط الاستراتيجي، وتركيبة ودور مجلس الإدارة. يناقش مجلس الإدارة التقرير الخاص بالتقييم ليحدد أي الإجراءات، إن وجدت، التي يجب اتخاذها لتحسين أداء مجلس الإدارة وأداء لجان المجلس.



مراجعة الإرشادات الخاصة بحوكمة الشركة

يقوم مجلس الإدارة بمساعدة من لجنة المراجعة بمراجعة هذه الإرشادات الخاصة بحوكمة الشركة على أساس سنوي لتحديد ما إذا كان من الملائم إجراء أية تعديلات عليها.

(10) مبادئ أخلاقيات العمل و تعارض المصالح

يُقر مجلس الإدارة مبادئ أخلاقيات العمل الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين والموظفين وأيضاً، بحسب ما تقتضيه القوانين والنظم المعمول بها وقواعد هيئة سوق رأس المال الخاصة بسوق التداول والكشف عن أي تنازل عن تلك المبادئ للمسؤولين التنفيذيين وكبار مسؤولي الإدارة المالية وأعضاء مجلس الإدارة. وبالإضافة إلى أمور أخرى، تتناول مبادئ هذه الأخلاقيات مدى التقيد بالقوانين، وتعارض المصالح، والفرص التجارية، والسرية، وحسن التعامل، وحماية أصول الشركة والاستخدام الصحيح لها وكذلك الحث على الإبلاغ عن أي سلوك غير قانوني أو غير أخلاقي وعن أية انتهاكات لمبادئ هذه الأخلاقيات.

ولا يجوز لعضو مجلس الإدارة، بغير ترخيص من الجمعية العامة يجدد كل سنة، أن تكون له مصلحة (مباشرة أو غير مباشرة) في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة. وتستننى من ذلك الأعمال التي تتم بطريقة المنافسة العامة إذا كان عضو مجلس الإدارة صاحب العرض الأفضل. وعلى عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بما له من مصلحة شخصية في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، ويثبت هذا التبليغ في محض الاجتماع، ولا يجوز للعضو ذي المصلحة الاشتراك في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في الجمعية العامة أو اجتماع مجلس الإدارة. و يبلغ رئيس مجلس الإدارة الجمعية العامة عند انعقادها عن الأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية فيها، ويرفق بهذا التبليغ تقرير خاص من المحاسب القانوني.

كما أنه لا يجوز لعضو مجلس الإدارة، بغير ترخيص من الجمعية العامة يجدد كل سنة، أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.

ويُحظر على شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان منح قروض نقدية من أي نوع لأعضاء مجلس إدارتها أو أن تضمن أي قرض يعقده واحد منهم مع الغير، ويستثنى من ذلك البنوك و غيرها من شركات الائتمان.

(11) التغيير والتعديل والتنازل

يجوز لمجلس الإدارة تغيير أو تعديل أو التنازل عن هذه الإرشادات كما يجوز أيضاً أن يمنح تنازلاً عن هذه الإرشادات، مع عدم الإخلال بأحكام الإفصاح وغيرها من القوانين التي تحكم هذه الإرشادات وعدم الإخلال بقواعد التسجيل و الإدراج في هيئة السوق المالية.



لائحة حوكمة الشركة بعد التعديل





شركة البحر الأحمر العالمية اللائحة الخاصة بحوكمة الشركة

يُؤمن مجلس إدارة شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان ("البحر الأحمر" أو "الشركة") إيمانًا راسخًا بأن الحوكمة الجيدة للشركة تواكب النجاح التجاري للشركة على المدى الطويل، كما أنها متطلب أساسي لتحقيق هذا النجاح. إن النجاح الحالي الذي تعيشه الشركة هو ثمرة مباشرة لتطبيق الاستراتيجيات الرئيسية وأعلى المعايير التجارية التي تبنتها الشركة. فمن أجل تحقيق أهدافها الاستراتيجية، قامت الشركة بشكل ثابت على مدى سنوات عديدة بتطوير ومن ثم إتباع برنامج حوكمة الشركة. و تكفل هذه الأنظمة أن يخول مجلس الإدارة بجميع الصلاحيات لمراجعة وتقييم العمليات التشغيلية للشركة عند الحاجة واتخاذ القرارات المناسبة والمستقلة عن إدارة الشركة.

(1) اختيار وتكوين مجلس الإدارة

عضوية مجلس الإدارة

بحسب المادة (19) من النظام الأساسي للشركة فإنه يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (8) أعضاء كحد أقصى تعيينهم الجمعية العامة العادية لمدة لا تزيد عن ثلاث (3) سنوات، وتبدأ مدة عضوية أول مجلس إدارة تاريخ صدور القرار الوزاري الصادر بإعلان تحويل الشركة.

يجب أن يتألف مجلس الإدارة في أغلبيته من الأعضاء الذين يمكن تصنيفهم كأعضاء غير تنفيذيين بموجب معايير التسجيل و الإدراج وفق "قواعد الإدراج الخاصة بهيئة السوق المالية السعودية" (قواعد التسجيل و الإدراج الخاصة بهيئة السوق المالية). يقوم مجلس الإدارة سنويًا باستعراض علاقة كل عضو من أعضاء المجلس بالشركة (سواء كانت علاقة مباشرة بصفته شريك أو مساهم في الشركة أو بصفته مسؤول في مؤسسة تربطها علاقة بالشركة). بعد إجراء هذا الاستعراض السنوي، فإن الأعضاء الذين يُقرر المجلس بشكل مؤكد عدم وجود علاقة مباشرة تربطهم بالشركة هم فقط الذين يمكن تصنيفهم على أنهم "أعضاء المجلس المستقلين"، مع مراعاة المؤهلات الإضافية الأخرى المحددة بموجب المعايير المنصوص عليها في "قواعد التسجيل و الإدراج الخاصة بهيئة السوق المالية". و يجوز للمجلس أن يُقر المعايير التصنيفية اللازمة لكي تساعده في تحديد مدى استقلالية عضو مجلس الإدارة.

يجب أن لا يقل عدد أعضاء مجلس الإدارة المستقلين عن ثلاثة أعضاء (3) أو ثلث أعضاء المجلس أيهما أكثر. كما يتوجب على العضو ألا يشغل عضوية مجلس إدارة أكثر من خمس (5) شركات مساهمة في آن واحد.

يتم إصدار المعايير والمقاييس الأساسية التي يتم على إثرها تحديد عدم وجود علاقة بين عضو مجلس الإدارة والشركة في وثيقة التوكيل السنوية الخاصة بالشركة أو في التقرير السنوي للشركة في حال لم تقم الشركة بإعداد وثيقة توكيل سنوية.

وبحسب المادة (19) من النظام الأساسي للشركة فإنه تنتهي عضوية عضو مجلس الإدارة بانتهاء مدة تعيينه أو وفاته أو إذا ما ثبت لدى مجلس الإدارة بأن العضو قد خرق التزاماته بشكل يضر بمصالح الشركة وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية بالمملكة و إذا شغل مركز احد أعضاء المجلس جاز للمجلس أن يعين مؤقتاً عضواً في المركز الشاغر على أن يعرض هذا التعيين على الجمعية العامة العادية في اقرب اجتماعها لها ويكمل العضو الجديد مدة سلفه. و إذا هبط عدد أعضاء مجلس الإدارة عن النصاب اللازم لصحة اجتماعاته و جبت دعوة الجمعية العامة العادية في اقرب وقت ممكن لتعيين العدد اللازم من الأعضاء.



معايير العضوية في مجلس الإدارة

تتولى "لجنة الترشيحات و المكافآت" مسؤولية تحديد وفرز وتزكية المرشحين من الأعضاء ليتم انتخابهم كأعضاء في "مجلس الإدارة". يتم إجراء تقييم للمهارات والمميزات التي يتطلبها المجلس في سياق الحالة الراهنة لمجلس الإدارة بشكل دوري منتظم. والمهارات والمميزات التي يجب أخذها في الاعتبار هي: (1) الخبرة في العمل؛ (2) المؤهلات العلمية؛ (3) تنوع الخبرات؛ (4) السلوك والأخلاقيات؛ (5) المهارات؛ (6) تحمل المسؤولية والنزاهة؛ (7) الإلمام بالأمور المالية؛ (8) مستويات الأداء المرتفعة؛ (9) التعيينات الأخرى من مجلس الإدارة؛ (10) معرفة الصناعة؛ (11) الاستقلال عن الإدارة.

اختيار الأعضاء الجدد في مجلس الإدارة

تتولى "لجنة الترشيحات و المكافآت" مسؤولية اختيار وتزكية المرشحين للمجلس لانتخابهم كأعضاء في "مجلس الإدارة". تقوم "لجنة الترشيحات و المكافآت" بالنظر في المرشحين الذين يزيكهم المساهمون، شريطة أن يُقدم المساهم التزكية كتابيا ويستوفي الشروط التالية. يجب أن تتضمن نماذج الترشيح على اسم المرشح وبيان كامل بمؤهلات وخبرة وخلفية المرشح وبيان بتوقيع المرشح يُوافق فيه على هذا الترشيح واسم المساهم وإثبات على ملكية الشخص لأسهم في الشركة، متضمنا عدد الأسهم التي يملكها، وطول مدة الملكية. كما يحق للمساهمين أيضا فرصة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة لتقديمهم في اجتماع المساهمين بما يتفق مع لوائح الشركة. تقوم "لجنة الترشيحات و المكافآت" بفرز المرشحين لعضوية مجلس الإدارة وتطلب الإفادة من العضو المنتدب وأعضاء مجلس الإدارة الآخرين. بعد الانتهاء من عملية الفحص، يُرشح مجلس الإدارة قائمة مناسبة من الأعضاء المرشحين لمجلس الإدارة لانتخابهم مع الأخذ في الاعتبار توصيات "لجنة الترشيحات و المكافآت".

مع عدم الإخلال بالأحكام السابقة بشأن اختيار الأعضاء الجدد في مجلس الإدارة، في حال كانت الضرورة تقتضي من الشركة بموجب عقد أو خلافه أن تمنح الغير القدرة على تحديد أعضاء للترشيح، فإن اختيار وترشيح هؤلاء الأعضاء في مجلس الإدارة لا يجب أن يخضع للإجراءات المقررة لاختيار المرشحين.

حدود مدة العضوية

تقديرًا لأهمية استمرارية عمل أعضاء مجلس الإدارة الذين يتمتعون بالخبرة مع الشركة، فإنه لا توجد حدود على عدد فترات العضوية التي يجوز فيها لعضو مجلس الإدارة أن يحتفظ بوظيفته.

التغيير في مركز العمل التجاري

من المتوقع أن يُقدم أعضاء المجلس لرئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة المستقلين تقارير عن التغييرات التي تحدث في عملهم التجاري أو انتماءاتهم أو مسؤولياتهم المهنية، بما في ذلك التقاعد. و يتوجب على عضو مجلس الإدارة أن يتقدم باستقالته إذا قرر أعضاء مجلس الإدارة المستقلون أن عضو المجلس لم يعد مستوفيا لشروط الشركة بشأن العمل في مجلس الإدارة.



العضويات الأخرى في مجلس الإدارة

من المتوقع أن يُخطر أعضاء المجلس رئيس مجلس الإدارة فور قبولهم لقيادة أي شركة عامة أخرى أو أي مهمة تسند إليه في لجنة تدقيق الحسابات أو لجنة الترشيحات والمكافآت التابعة لمجلس الإدارة الخاص بالشركة العامة التي يكون عضو مجلس الإدارة هذا عضواً فيها. ولا يجوز لأي عضو في مجلس الإدارة أن يخدم في مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة (مُدرجة) أخرى.

(2) الوظائف الأساسية لمجلس الإدارة

(أ) اعتماد التوجهات الاستراتيجية والأهداف الرئيسية للشركة والإشراف على تنفيذها، ومن ذلك:

1. وضع الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطط العمل الرئيسية وسياسة إدارة المخاطر ومراجعتها وتوجيهها.
2. تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجياتها وأهدافها المالية وإقرار الميزانيات السنوية.
3. الإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، و تملك الأصول و التصرف بها.
4. وضع أهداف الأداء و مراقبة التنفيذ و الأداء الشامل في الشركة.
5. المراجعة الدورية للهيكل التنظيمية و الوظيفية في الشركة و اعتمادها.

(ب) وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، ومن ذلك:

1. وضع سياسات مكتوبة تنظم تعارض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمين ويشمل ذلك إساءة استخدام أصول الشركة ومرافقها، وإساءة التصرف الناتج عن التعاملات مع الأشخاص ذوي العلاقة.
2. التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما في ذلك الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.
3. التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر، و ذلك من تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة و طرحها بشفافية.
4. المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.

(ج) وضع نظام حوكمة خاص بالشركة والإشراف العام عليه و مراقبة مدى فاعليته وتعديله عند الحاجة.

(د) وضع سياسات و معايير إجراءات واضحة و محددة للعضوية في مجلس الإدارة ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.

(هـ) وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم و حفظ حقوقهم.

(و) وضع السياسات و الإجراءات التي تضمن احترام الشركة للأنظمة واللوائح و التزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمساهمين و الدائنين و أصحاب المصالح الآخرين.

(3) مسؤوليات مجلس الإدارة

من المتوقع أن يحضر أعضاء مجلس الإدارة كافة اجتماعات المجلس وكافة اجتماعات لجان المجلس التي يخدمون فيها وكذلك كافة الاجتماعات السنوية للمساهمين. و يضع رئيس مجلس الإدارة جداول أعمال الاجتماعات الخاصة بمجلس الإدارة. ويجوز لأي من أعضاء مجلس الإدارة أن يقترح إدراج بنود على جدول الاجتماع كما يجوز له أيضا أن يطرح في الاجتماع موضوعات أخرى يرى أنها جديرة بالمناقشة. أما المعلومات والبيانات الهامة بالنسبة لمجلس الإدارة والتي تسهم في فهم المسألة المقرر مناقشتها في الاجتماعات فيجب توزيعها قبل الاجتماعات بفترة زمنية ملائمة. ومن أجل الاستعداد لمثل هذه الاجتماعات، فإنه يجب أن يستعرض أعضاء مجلس الإدارة المواد التي أرسلت إليهم قبل الاجتماعات.

يجب أن يحتفظ مجلس الإدارة في جميع الأوقات بلجنة المراجعة، واللجنة التنفيذية ولجنة الترشيحات و المكافآت. و يجب على هذه اللجان أن تعمل وفق القانون المتعارف عليه ولوائحها ونظامها الأساسي كما تم إقرارها ويتم تعديلها من حين لآخر بواسطة مجلس الإدارة، ووفق قواعد التسجيل و الإدراج في هيئة السوق المالية. كما يجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ مثل هذه اللجان حسب ما يراه ملائما ويُفوض تلك اللجان بالصلاحيات التي يخولها القانون المعمول به ولوائح الشركة بحسب ما يراه مجلس الإدارة مناسباً. وعلى رئيس كل لجنة أن يضع جدول الأعمال الخاص باجتماعات اللجنة المعنية بعد أن يتلقى التوصيات اللازمة من الإدارة.

يجب أن يتصرف أعضاء مجلس الإدارة في جميع الأوقات بما يتفق مع لائحة قواعد السلوك و التعامل الخاصة بالشركة، والتي يسري تطبيقها على كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة فيما يتعلق بأنشطته أو أنشطتها والتي لها علاقة بالشركة. ويتضمن ذلك أن يُمارس أعضاء مجلس الإدارة تقديرهم العملي للعمل بما يعتقدوا أنه يصب في مصلحة الشركة بشكل معقول وذلك على نحو يتوافق مع واجباتهم المؤتمنين عليها وأن يتجنبوا القيام بأي فعل من شأنه أن يتعارض مع مصلحة الشركة، أو يوحي بتعارضه مع مصلحة الشركة. كما يجب أن يكشف أعضاء مجلس الإدارة لغيرهم من الأعضاء عن وجود أي احتمال لتعارض المصالح قد يواجهونه بخصوص أي موضوع قيد البحث والمناقشة، وأن يمتنعوا، عندما يكون الأمر ملائماً، عن التصويت على موضوع قد يكون فيه تعارض أو اختلاف.

إضافة إلى ما تم ذكره، فإنه من أهم مسؤوليات مجلس الإدارة ما يلي:

(أ) يتولى مجلس إدارة الشركة جميع الصلاحيات والسلطات لإدارتها. و تظل المسؤولية النهائية عن الشركة على المجلس حتى و إن شكل لجاناً أو فوض جهات أو أفراد آخرين للقيام ببعض أعماله، وعلى المجلس تجنب إصدار تفويضات عامة أو غير محددة المدة.

(ب) يتم مراعاة مسؤوليات مجلس الإدارة المحددة في نظام الشركة الأساسي.

(ج) يجب أن يؤدي مجلس الإدارة مهماته بمسؤولية و حسن نية و جدية و اهتمام، و أن تكون قراراته مبنية على معلومات وافية من الإدارة التنفيذية، أو أي مصدر موثوق آخر.

(د) يمثل عضو مجلس الإدارة جميع المساهمين، وعليه أن يلتزم بالقيام بما يحقق مصلحة الشركة عموماً و ليس ما يحقق مصالح المجموعة التي يمثلها أو التي صوتت على تعيينه في المجلس.

(هـ) يقوم المجلس بتحديد الصلاحيات التي يفوضها للإدارة التنفيذية، و إجراءات اتخاذ القرار و مدة التفويض. كما يحدد الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيات البت فيها. و ترفع الإدارة التنفيذية تقارير دورية عن ممارساتها للصلاحيات المفوضة.



و) يجب على مجلس الإدارة التأكد من وضع إجراءات لتعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد بعمل الشركة و بخاصة الجوانب المالية و القانونية فضلاً عن تدريبهم إذا لزم الأمر.

ز) يجب على مجلس الإدارة التأكد من توفير الشركة لمعلومات وافية عن شؤونها لجميع أعضاء مجلس الإدارة بوجه عام ولأعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين بوجه خاص و ذلك من أجل تمكينهم من القيام بواجباتهم و مهماتهم بكافية.

ح) بحسب المادة (20) من النظام الأساسي للشركة، فإنه يجوز لمجلس الإدارة عقد القروض التي تتجاوز مدته ثلاث (3) سنوات و ذلك بحسب الشروط و الضوابط المذكورة.

(4) لجان مجلس الإدارة

أ) ينبغي تشكيل عدد مناسب من اللجان حسب حاجة الشركة وظروفها لكي يتمكن مجلس الإدارة من تأدية مهماته بشكل فعال.

ب) يجب أن يكون تشكيل اللجان التابعة لمجلس الإدارة وفقاً لإجراءات عامة يضعها مجلس الإدارة تتضمن تحديد مهمة اللجنة و مدة عملها و الصلاحيات الممنوحة لها خلال هذه المدة و كيفية رقابة مجلس الإدارة عليها. و على اللجنة أن تبلغ مجلس الإدارة علماً بما تقوم به أو تتوصل إليه من نتائج أو تتخذ من قرارات بشفافية مطلقة. و على مجلس الإدارة أن يتابع عمل اللجان بشكل دوري للتحقق من قيامها بالأعمال الموكلة إليها. و يجب أن يقر المجلس لوائح عمل جميع اللجان الدائمة المنبثقة عنه، ومنها اللجنة التنفيذية و لجنة المراجعة و لجنة الترشيحات و المكافآت.

ج) يجب تعيين عدد كافٍ من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين في اللجان المعنية بالمهام التي قد ينتج عنها حالات تعارض مصالح، مثل التأكد من سلامة التقارير المالية و غير المالية، و مراجعة صفقات الأشخاص ذوي العلاقة، و الترشيح لعضوية مجلس الإدارة، و تعيين المديرين التنفيذيين، و تحديد المكافآت.

(5) اجتماعات مجلس الإدارة و جدول الأعمال

أ) على أعضاء مجلس الإدارة تخصيص وقت كافٍ للاضطلاع بمسؤولياته، بما في ذلك التحضير لاجتماعات المجلس واللجان الدائمة و المؤقتة، و الحرص على حضورها.

ب) يعقد مجلس الإدارة اجتماعات عادية منتظمة، بدعوة من الرئيس. و على الرئيس أن يدعو مجلس الإدارة لعقد اجتماع طارئ متى طلب ذلك كتابة اثنان من الأعضاء.

ج) على رئيس مجلس الإدارة التشاور مع الأعضاء الآخرين و الرئيس التنفيذي عند إعداد جدول محدد بالموضوعات التي ستعرض على المجلس. و يرسل جدول الأعمال مصحوباً بالمستندات للأعضاء بوقت كافٍ حتى يتسنى لهم دراسة الموضوعات والاستعداد للاجتماع. و يقر مجلس الإدارة جدول الأعمال حال انعقاده. و في حال اعتراض أي عضو على هذا الجدول تُثبت تفاصيل هذا الاعتراض في محضر الاجتماع.

د) يجب على مجلس الإدارة توثيق اجتماعاته و إعداد محاضر بالمناقشات و المداولات بما فيها عمليات التصويت التي تمت و تبويبها و حفظها بحيث يسهل الرجوع إليها.



(6) مكافآت اعضاء مجلس الإدارة

يتم دفع مبلغ مائتين ألف ريال (200,000 ريال) بحد اقصى كمكافأة سنوية لعضو مجلس الإدارة في الشركة، و تُدفع بعد أخذ الموافقة من الجمعية العامة العادية.

يجوز للمجلس مراجعة هذه المكافآت متى ما استدعت الحاجة و بما لا يتعارض مع النظام الأساسي للشركة و الأنظمة الأخرى المُتبعة و بناءً على توصيات لجنة الترشيحات و المكافآت على أن يتم ذكر جميع الاسباب و المبالغ المدفوعة كمكافآت و مرتبات و بدلات و حوافز و تعويضات في تقرير مجلس الإدارة السنوي.

يتم مكافأة اعضاء مجلس الإدارة على أساس ربع سنوي، على أن يتم دفع المكافأة للعضو المستقيل أو المُنضم حديثاً بناءً على عدد الأيام التي عمِل فيها كعضو لمجلس الإدارة خلال الفترة.

(7) مقابلة عضو مجلس الإدارة "الإدارة" و"المراجعون المستقلون"

يتوجب على الشركة أن تتيح لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة الصلاحية للوصول إلى "إدارة الشركة" او الاجتماع بمراجعي الشركة المستقلين متى دعت الحاجة.

(8) توجيه عضو مجلس الإدارة وتعليمه المستمر

يقوم مجلس الإدارة بوضع أو تحديد أو توفير وسيلة لحصول عضو مجلس إدارة الشركة المنتخب حديثاً البرامج التوجيهية الملائمة والدورات والمواد الإرشادية، سواء كان ذلك قبل أو في خلال فترة زمنية معقولة بعد ترشيحه أو انتخابه عضواً في مجلس الإدارة. يقوم مجلس الإدارة على حث أعضاء المجلس، من دون أن يشترط عليهم، أن يسعوا أو يحصلوا بصفة دورية على البرامج التعليمية والدورات والمواد الإرشادية الملائمة الخاصة بمسئوليات أعضاء مجلس الإدارة في الشركات العامة. ويتم بتزويد الأعضاء بجميع لوائح الشركة للاطلاع عليها و كذلك تزويدهم بالنتائج المالية و تقرير مجلس الإدارة و بحث أي مواضيع متعلقة من خلال اجتماعات المجلس و اللجان.

(9) التقييم السنوي لأداء مجلس الإدارة وإرشادات حوكمة الشركة

تقييم مجلس الإدارة ولجانه

يقوم مجلس الإدارة بمساعدة من "لجنة الترشيحات و المكافآت" بإجراء تقييم ذاتي سنوي لتحديد ما إذا كان المجلس ولجانه يؤدون وظائفهم بشكل فعال. يقوم أعضاء مجلس الإدارة بمساعدة من "لجنة الترشيحات و المكافآت" بإجراء تقييم لمجمل الأداء الشامل للمجلس مع تطبيق بعض معايير التقييم الخاصة التي قرر المجلس أنها هامة في نجاحه. وتشمل هذه المعايير المراقبة المالية، تخطيط التعاقب على إدارة الشركة، المكافآت والأجور، حوكمة الشركة، التخطيط الاستراتيجي، وتركيبة ودور مجلس الإدارة. يناقش مجلس الإدارة التقرير الخاص بالتقييم ليحدد أي الإجراءات، إن وجدت، التي يجب اتخاذها لتحسين أداء مجلس الإدارة وأداء لجان المجلس.



مراجعة الإرشادات الخاصة بحوكمة الشركة

يقوم مجلس الإدارة بمساعدة من لجنة المراجعة بمراجعة هذه الإرشادات الخاصة بحوكمة الشركة على أساس سنوي لتحديد ما إذا كان من الملائم إجراء أية تعديلات عليها.

(10) مبادئ أخلاقيات العمل و تعارض المصالح

يُقر مجلس الإدارة مبادئ أخلاقيات العمل الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين والموظفين وأيضاً، بحسب ما تقتضيه القوانين والنظم المعمول بها وقواعد هيئة سوق رأس المال الخاصة بسوق التداول والكشف عن أي تنازل عن تلك المبادئ للمسؤولين التنفيذيين وكبار مسؤولي الإدارة المالية وأعضاء مجلس الإدارة. وبالإضافة إلى أمور أخرى، تتناول مبادئ هذه الأخلاقيات مدى التقيد بالقوانين، وتعارض المصالح، والفرص التجارية، والسرية، وحسن التعامل، وحماية أصول الشركة والاستخدام الصحيح لها وكذلك الحث على الإبلاغ عن أي سلوك غير قانوني أو غير أخلاقي وعن أية انتهاكات لمبادئ هذه الأخلاقيات.

ولا يجوز لعضو مجلس الإدارة، بغير ترخيص من الجمعية العامة يجدد كل سنة، أن تكون له مصلحة (مباشرة أو غير مباشرة) في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة. وتستننى من ذلك الأعمال التي تتم بطريقة المنافسة العامة إذا كان عضو مجلس الإدارة صاحب العرض الأفضل. وعلى عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بما له من مصلحة شخصية في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، ويثبت هذا التبليغ في محض الاجتماع، ولا يجوز للعضو ذي المصلحة الاشتراك في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في الجمعية العامة أو اجتماع مجلس الإدارة. و يبلغ رئيس مجلس الإدارة الجمعية العامة عند انعقادها عن الأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية فيها، ويرفق بهذا التبليغ تقرير خاص من المحاسب القانوني.

كما أنه لا يجوز لعضو مجلس الإدارة، بغير ترخيص من الجمعية العامة يجدد كل سنة، أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.

ويُحظر على شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان منح قروض نقدية من أي نوع لأعضاء مجلس إدارتها أو أن تضمن أي قرض يعقده واحد منهم مع الغير، ويستثنى من ذلك البنوك و غيرها من شركات الائتمان.

(11) التغيير والتعديل والتنازل

يجوز لمجلس الإدارة تغيير أو تعديل أو التنازل عن هذه الإرشادات كما يجوز أيضاً أن يمنح تنازلاً عن هذه الإرشادات، مع عدم الإخلال بأحكام الإفصاح وغيرها من القوانين التي تحكم هذه الإرشادات وعدم الإخلال بقواعد التسجيل و الإدراج في هيئة السوق المالية.



تبلغ التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة





حضرات السادة المساهمين
شركة البحر الأحمر العالمية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

نرفق لكم أدناه قائمة بالتعاملات المتعلقة بالمصالح المباشرة وغير المباشرة للتصويت عليها من قبل المساهمين في الجمعية العمومية، وهي على النحو التالي:

اسم العضو	وصف للمصلحة
1 معالي الأستاذ/ عمرو عبد الله الدباغ	أبرمت شركة البحر الأحمر العالمية اتفاقية مع شركة بترومين لتحويل عقد إيجار قطعة الأرض المُستأجرة من قبل شركة البحر الأحمر لتكون باسم شركة بترومين. وستقوم شركة بترومين بسداد قيمة الإيجار من خلال دفعات سنوية مقدارها 1,163,502 ريال وعلى مدى 16.5 عام، وذلك اعتباراً من تاريخ الانتهاء من تجهيزات المرفأ البحري لتمكين شركة بترومين من القيام بعمليات تحميل المركبات من وإلى الموقع.
2 المهندس/ حسين عبد الله الدباغ	أبرمت شركة البحر الأحمر العالمية اتفاقية مع شركة بترومين لتحويل عقد إيجار قطعة الأرض المُستأجرة من قبل شركة البحر الأحمر لتكون باسم شركة بترومين. وستقوم شركة بترومين بسداد قيمة الإيجار من خلال دفعات سنوية مقدارها 1,163,502 ريال وعلى مدى 16.5 عام، وذلك اعتباراً من تاريخ الانتهاء من تجهيزات المرفأ البحري لتمكين شركة بترومين من القيام بعمليات تحميل المركبات من وإلى الموقع.
3 السيد/ جمال عبد الله الدباغ	أبرمت شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان عقوداً مُتعددة الفترات الزمنية مع الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني خلال السنة المالية 2017م بلغت قيمتها الإجمالية 210,5052 ريال وذلك مقابل توفير خدمات ومنتجات تأمين مختلفة لشركة البحر الأحمر العالمية، حيث أن السيد/ جمال عبد الله الدباغ هو رئيس مجلس إدارة الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني وعضو مجلس إدارة شركة البحر الأحمر العالمية.
4 السيد/ محمد حسني جزيل	أبرمت شركة البحر الأحمر العالمية اتفاقية مع شركة بترومين لتحويل عقد إيجار قطعة الأرض المُستأجرة من قبل شركة البحر الأحمر لتكون باسم شركة بترومين. وستقوم شركة بترومين بسداد قيمة الإيجار من خلال دفعات سنوية مقدارها 1,163,502 ريال وعلى مدى 16.5 عام، وذلك اعتباراً من تاريخ الانتهاء من تجهيزات المرفأ البحري لتمكين شركة بترومين من القيام بعمليات تحميل المركبات من وإلى الموقع.
5 الدكتور/ محمد علي بن حسن إخوان	أبرمت شركة البحر الأحمر العالمية عقوداً مُتعددة الفترات الزمنية مع الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني خلال السنة المالية 2017م بلغت قيمتها الإجمالية 210,052 ريال وذلك مقابل توفير خدمات ومنتجات تأمين مختلفة لشركة البحر الأحمر العالمية، حيث أن الدكتور/ محمد علي بن حسن إخوان هو عضو مجلس إدارة في كلتا الشركتين.
6 السيد/ صالح محمد عوض بن لادن	أبرمت شركة البحر الأحمر العالمية مع السيد/ صالح محمد بن لادن مقابل استئجار قطعة أرض في محافظة رابغ لتشييد مجمع سكني لمنسوبي الشركات، وذلك بقيمة 883,390.95 ريال سعودي سنوياً. على أن يتم تجديده سنوياً وذلك لغرض تأجير المجمع السكني لتلبية المتطلبات الإسكانية للشركات المتواجدة في المنطقة.





وتقبلوا تحياتنا،،

الدكتور/ إبراهيم حسن المدهون
نائب رئيس مجلس الإدارة
شركة البحر الأحمر العالمية





تقرير المراجع الخارجي



إلى السادة/المساهمين
شركة البحر الأحمر العالمية

تقرير تأكيد محدود حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة إلى مساهمي شركة البحر الأحمر العالمية
قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود فيما يتعلق بالتبليغ المرفق لبيان الاعمال والعقود المبرمة بين شركة البحر الأحمر العالمية ("الشركة") والأطراف ذوي العلاقة لأعضاء مجلس إدارة الشركة ("التبليغ") للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧ الذي يجب تقديمه من قبل رئيس مجلس إدارة الشركة وفقاً للمقاييس الموضحة أدناه لكي يتفق مع متطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات.

الموضوع

إن موضوع ارتباطنا لتأكيد محدود هو التبليغ المقدم لنا والذي أعدته إدارة الشركة واعتمده رئيس مجلس الإدارة كما هو مرفق بهذا التقرير.

المقاييس

إن المقاييس المطبقة هي متطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة والاستثمار (٢٠١٥ - ١٤٣٧ هـ) والتي تنص على أنه في حال وجود أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الاعمال أو العقود التي تمت لحساب الشركة مع أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة ("المجلس")، فإنه يجب الإبلاغ عن هذه المصالح للموافقة عليها من قبل الجمعية العامة للشركة. يجب على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس عن هذه المصالح ولا يجوز لهذا العضو الاشتراك في التصويت في المجلس على القرار الذي يصدر للموافقة على هذه الاعمال أو العقود. ويقوم رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة بالاعمال أو العقود التي يكون لعضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد التبليغ وفقاً للمقاييس والتأكد من اكتمالها. تتضمن هذه المسؤولية تصميم وتنفيذ والاحتفاظ بأنظمة رقابة داخلية مناسبة لإعداد التبليغ الخالي من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن احتيال أو خطأ.

استقلالنا والرقابة النوعية

التزمنا بمتطلبات الاستقلال لقواعد سلوك واداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمتطلبات الأخلاقية المناسبة لارتباطنا بالتأكد المحدود في المملكة العربية السعودية، التي تتضمن الاستقلال ومتطلبات أخرى مبنية على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والتأهيل المهني والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

تطبق الشركة المعيار الدولي للرقابة النوعية رقم ١ المعتمد في المملكة العربية السعودية، وبناءً عليه، تحتفظ بنظام شامل للرقابة النوعية يتضمن سياسات وإجراءات موثقة فيما يتعلق بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية.

مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج عن تأكيد محدود حول التبليغ بناء على الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بتنفيذ ارتباطنا لتأكيد محدود وفقاً للمعيار الدولي لإرتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل)، "ارتباط التأكيد بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية. يتطلب هذا المعيار منا تخطيط وتنفيذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود حول ما إذا لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلزم بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد التبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧.

تعتمد الإجراءات التي يتم اختيارها على اجتهادنا، وتتضمن تقييم المخاطر مثل إخفاق الأنظمة والرقابة، سواء كانت ناتجة عن احتيال أو خطأ. وعند القيام بتقييم المخاطر، نأخذ بعين الاعتبار نظام الرقابة الداخلي المتعلق بالالتزام الشركة بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ. تضمنت إجراءاتنا القيام بفحص على أساس اختبائي، للأدلة المؤيدة للأنظمة والرقابة المتعلقة بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات.

نعتقد أن الأدلة التي تم الحصول عليها كافية ومناسبة كأساس لاستنتاجنا عن التأكيد المحدود.

ملخص لنطاق العمل الذي قمنا فيه

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود حول التزام الشركة بمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ:

- مناقشة الإدارة حول عملية الحصول على الأعمال والاتفاقيات من قبل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة مع الشركة.
- الحصول على التبليغ المرفق الذي يتضمن قائمة بكافة المعاملات والاتفاقيات المبرمة من قبل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة، بشكل مباشر أو غير مباشر، مع الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧.
- مراجعة محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام عضو مجلس الإدارة بإبلاغ المجلس بتلك المعاملات والاتفاقيات التي أبرمها عضو مجلس الإدارة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧، بالإضافة إلى ذلك، لا يجوز لهذا العضو الاشتراك في التصويت في المجلس على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في اجتماعات مجلس الإدارة.
- اختبار توافق المعاملات والعقود المدرجة في التبليغ مع الإفصاح في إيضاح رقم ٢٥ حول القوائم المالية الموحدة المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧.

قيود ملازمة

تخضع إجراءاتنا المتعلقة بالأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة رقم ٧١ من نظام الشركات لقيود ملازمة، وبناء عليه، قد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها. علاوة على ذلك، لا يتم الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الاحتيال والتواطؤ، خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

يُعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل كبير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب المعيار الدولي لارتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت وحدود الإجراءات المبينة أعلاه لجمع أدلة ملائمة كافية و محدودة بشكل مخطط له مقارنة بتلك الخاصة بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على مستوى أقل من التأكيد من خلال ارتباط التأكيد المحدود مقارنة بارتباط التأكيد المعقول.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة أو فحص يتم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وبناء عليه، فإننا لا نبدي رأي مراجعة أو رأي فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة.

يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧، ولا يجب أن يعتقد بأنه يقدم تأكيداً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ على الأنظمة والضوابط تغيير يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.

استنتاج التأكيد المحدود

بناء على الأعمال التي تم القيام بها والموضحة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا أي شيء يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بمتطلبات التي المادة رقم ٧١ من نظام الشركات عند إعداد التبليغ عن معاملات الأطراف ذوي العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧.

قيود الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب من إدارة الشركة فقط، وذلك لمساعدة الشركة و رئيس مجلس إدارتها في الوفاء بالتزاماتهم المتعلقة بالتقرير إلى الجمعية العامة العادية للمساهمين وفقاً للمادة رقم ٧١ من نظام الشركات. لا ينبغي استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه إلى أي أطراف أخرى، دون الحصول على موافقتنا المسبقة، باستثناء وزارة التجارة والاستثمار وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة.

برايس وترهاوس كوبرز



علي حسن البصري
ترخيص رقم ٤٠٩

٢٤ رجب ١٤٣٩ هـ

(١٠ أبريل ٢٠١٨)



ملحق رقم 3

المصالح التجارية المباشرة أو غير المباشرة ومعاملات أعضاء مجلس إدارة شركة البحر الأحمر العالمية ("الشركة") مع الشركة و / أو أي من شركاتها التابعة أو الزميلة. استمرت الشركة خلال السنة المالية 2017 في القيام ببعض العقود لدى أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها. وقد أبرمت هذه العقود خلال السنوات السابقة وهي امتداد لعلاقات قائمة بالفعل بدأت قبل السنة المالية 2017.

ونوجز تلك العقود في الجدول أدناه على النحو التالي:

وصف للمصلحة	عضو مجلس الإدارة	الرقم المتسلسل
أبرمت الشركة عقد بيع استثمار في شركة ساعد العالمية للأستقدام إلى شركة مجموعة التنمية التجارية في 2017-07-09، والتي تملك 4% من شركة البحر الأحمر العالمية. بلغ مبلغ البيع 1.000.000 ريال سعودي (مليون ريال سعودي)، لم تتكبد الشركة أي خسارة أو ربح من هذه المعاملة.	معالي الأستاذ / عمرو عبدالله الدباغ (رئيس مجلس الإدارة)	1
أبرمت الشركة في تاريخ 2016-09-04 عقد مع شركة بترومين يفيد بنقل الإيجار المسجل تحت اسم شركة البحر الأحمر العالمية في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية سابقاً إلى بترومين. يجب ان تبدأ شركة بترومين بدفع مبلغ إيجار سنوي قدره 1.163.502 ريال سعودي عند بدأ عمليات الروول ("الرورو") في ميناء الملك عبدالله في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية لتمكين شركة بترومين من استخدام الأرض لتحميل وتفريغ السفن عبر الميناء. من المتوقع ان تبدأ خدمات الرورو في عام 2018.		
أبرمت الشركة عقود مع شركة مجموعة الدباغ القابضة على مدى فترات متعددة. خلال السنة المالية 2017، لم يكن هناك معاملات جوهرية، مع ذلك، هناك مبلغ مستحق يبلغ 605.883 ريال سعودي يعود إلى شراء تذاكر سفر وحجز فنادق ومصاريف سفر.		

x





RED SEA
International

<p>السيد/ جمال عبدالله الدباغ</p>	<p>يملك السيد جمال عبدالله الدباغ 2% من اس اي ار ال البحر الأحمر للإسكان المحدودة (الجزائر). لم تكن هناك عقود بين الشركات في السنة المالية 2017.</p> <p>أبرمت الشركة عقود مع الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني (جي جي سي سي سي) خلال السنة المالية 2017 بمبلغ 210.052 ريال لتوفير منتجات وخدمات التأمين إلى شركة البحر الأحمر العالمية على مدى فترات متعددة حيث أن السيد / جمال عبدالله الدباغ هو رئيس مجل الإدارة في جي جي سي سي أي سي.</p>
<p>2</p>	<p>أبرمت الشركة عقد بيع استثمار في شركة ساعد العالمية للأستقدام إلى شركة مجموعة التنمية التجارية في 09-07-2017، والتي تملك 4% من شركة البحر الأحمر العالمية. بلغ مبلغ البيع 1.000.000 ريال سعودي (مليون ريال سعودي)، لم تتكبد الشركة أي خسارة أو ربح من هذه المعاملة.</p> <p>أبرمت الشركة في تاريخ 04-09-2016 عقد مع شركة بترومين يفيد بنقل الايجار المسجل تحت اسم شركة البحر الأحمر العالمية في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية سابقاً الى بترومين. يجب ان تبدأ شركة بترومين بدفع مبلغ إيجار سنوي قدره 1.163.502 ريال سعودي عند بدأ عمليات الروول ("الرورو") في ميناء الملك عبدالله في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية لتمكين شركة بترومين من استخدام الأرض لتحميل وتفريغ السفن عبر الميناء. من المتوقع ان تبدأ خدمات الرورو في عام 2018.</p> <p>أبرمت الشركة عقود مع شركة مجموعة الدباغ القابضة على مدى فترات متعددة. خلال السنة المالية 2017، لم يكن هناك معاملات جوهرية، مع ذلك، هناك مبلغ مستحق يبلغ 605.883 ريال سعودي يعود إلى شراء تذاكر سفر وحجز فنادق ومصاريف سفر.</p>





RED SEA
International

السيد/ حسين عبدالله الدباغ	<p>أبرمت الشركة عقد بيع استثمار في شركة ساعد العالمية للأستقدام إلى شركة مجموعة التنمية التجارية في 09-07-2017، والتي تملك 4٪ من شركة البحر الأحمر العالمية. بلغ مبلغ البيع 1.000.000 ريال سعودي (مليون ريال سعودي)، لم تتكبد الشركة أي خسارة أو ربح من هذه المعاملة.</p>	3
السيد/ محمد حسني جزيل	<p>أبرمت الشركة عقد مع شركة مجموعة الدباغ القابضة على مدى فترات متعددة. خلال السنة المالية 2017، لم يكن هناك معاملات جوهرية، مع ذلك، هناك مبلغ مستحق يبلغ 605.883 ريال سعودي يعود إلى شراء تذاكر سفر وحجز فنادق ومصاريف سفر.</p> <p>أبرمت الشركة عقود مع الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني (جي جي سي أي سي) خلال السنة المالية 2017 بمبلغ 210.052 ريال لتوفير منتجات وخدمات التأمين إلى شركة البحر الأحمر العالمية على مدى فترات متعددة حيث أن السيد / جمال عبدالله الدباغ هو رئيس مجل الإدارة في جي جي سي أي سي.</p>	4
	<p>أبرمت الشركة عقد بيع استثمار في شركة ساعد العالمية للأستقدام إلى شركة مجموعة التنمية التجارية في 09-07-2017، والتي تملك 4٪ من شركة البحر الأحمر العالمية. بلغ مبلغ البيع 1.000.000 ريال سعودي (مليون ريال سعودي)، لم تتكبد الشركة أي خسارة أو ربح من هذه المعاملة.</p>	





RED SEA
International

<p>أبرمت الشركة في تاريخ 04-09-2016 عقد مع شركة بترومين يفيد بنقل الإيجار المسجل تحت اسم شركة البحر الأحمر العالمية في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية سابقاً الى بترومين. يجب ان تبدأ شركة بترومين بدفع مبلغ إيجار سنوي قدره 1.163.502 ريال سعودي عند بدأ عمليات الروول ("الرورو") في ميناء الملك عبدالله في مدينة الملك عبدالله الاقتصادية لتمكين شركة بترومين من استخدام الأرض لتحميل وتفريغ السفن عبر الميناء. من المتوقع ان تبدأ خدمات الرورو في عام 2018.</p> <p>أبرمت الشركة عقود مع شركة مجموعة الدباغ القابضة على مدى فترات متعددة. خلال السنة المالية 2017، لم يكن هناك معاملات جوهرية، مع ذلك، هناك مبلغ مستحق يبلغ 605.883 ريال سعودي يعود إلى شراء تذاكر سفر وحجز فنادق ومصاريف سفر.</p>		
<p>أبرمت الشركة عقود مع الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني (جي جي سي أي سي) خلال السنة المالية 2017 بمبلغ 210.052 ريال لتوفير منتجات وخدمات التأمين إلى شركة البحر الأحمر العالمية على مدى فترات متعددة حيث أن السيد / جمال عبدالله الدباغ هو رئيس مجال الإدارة في جي جي سي أي سي.</p>	الدكتور/ محمد علي إخوان	5
<p>في 2013، أبرمت الشركة اتفاقاً مع السيد/ صالح محمد بن لادن لاستئجار جزئي لممتلكات لمدة 3 سنوات مع خيار التجديد لمدة 3 سنوات أخرى بنفس السعر السنوي. تم تجديد هذه الإتفاقية وتم استخدام الممتلكات لإنشاء كامب مفتوح (سكن الموظفين) لخدمة احتياجات المعيشة لشركات متعددة تعمل بنفس المنطقة. بلغت قيمة العقد 883.391 ريال سعودي بالسنة ليتم تجديدها سنوياً.</p>	السيد/ صالح محمد عوض بن لادن	6

يشمل الأطراف ذات العلاقة بشكل رئيسي كلاً من شركة مجموعة الدباغ القابضة المحدودة وشركاتها الزميلة (مجتمعين "مجموعة الدباغ")، وهم المساهمون الرئيسيون في الشركة ومساهمو الأقلية في المجموعة وشركاتهم الزميلة.

x





الجدول التالية تلخص معاملات الأطراف ذات العلاقة خلال السنة المالية 2017:

العلاقة	اسم الطرف ذي العلاقة
شريك أساسي في شركة البحر الأحمر العالمية بواقع 51٪ من حقوق ملكية الشركة. معالي الأستاذ عمرو الدباغ والمهندس حسين الدباغ والأستاذ جمال الدباغ مساهمين غير مباشرين في شركة مجموعة الدباغ القابضة، في حين أن الأستاذ محمد جزيل والأستاذ وحيد شيخ هم كبار التنفيذيين فيها.	شركة مجموعة الدباغ القابضة، المملكة العربية السعودية
شركة تابعة لشركة مجموعة الدباغ القابضة، بالإضافة، إن معالي الأستاذ عمرو الدباغ هو رئيس مجلس الإدارة لشركة بترومين.	شركة بترومين، المملكة العربية السعودية
شريك أساسي في شركة البحر الأحمر العالمية، يمتلك حصة مباشرة بنسبة 5٪ من رأس مال الشركة، إن الشركة العلمية الوطنية هي شركة تابعة ومملوكة بنسبة 100٪ من قبل شركة مجموعة الدباغ القابضة.	الشركة العلمية الوطنية، المملكة العربية السعودية
شريك في شركة البحر الأحمر العالمية، يمتلك حصة مباشرة بنسبة 4٪ من رأس مال الشركة، إن شركة مجموعة التنمية التجارية هي شركة تابعة ومملوكة من قبل شركة مجموعة الدباغ القابضة.	شركة مجموعة التنمية التجارية، المملكة العربية السعودية
عضو مستقل في مجلس إدارة شركة البحر الأحمر العالمية. يمتلك الأستاذ بن لادن ممتلكات في رابع مستأجرة من قبل الشركة لإنشاء مساكن الموظفين.	الأستاذ صالح محمد بن لادن

×





تفاصيل المعاملات من الأطراف ذات العلاقة:

2016 ريال سعودي	2017 ريال سعودي	شركة مجموعة الدباغ القابضة، المملكة العربية السعودية
219.101	606.103	رصيد افتتاحي - دائن / (مدين)
387.002	225	مضافاً إليه: شراء تذاكر سفر وحجز فنادق
-	(445)	مطروحاً منه: شراء تذاكر سفر وحجز فنادق
606.103	605.883	رصيد ختامي - دائن / (مدين)

2016 ريال سعودي	2017 ريال سعودي	شركة بترومين، المملكة العربية السعودية
74.750	-	رصيد افتتاحي - دائن / (مدين)
139.500	-	مضافاً إليه: إيصالات
(214.250)	-	مطروحاً منه: المبيعات وتطبيق منتجات الدهان
-	-	رصيد ختامي - دائن / (مدين)

2016 ريال سعودي	2017 ريال سعودي	الشركة العلمية الوطنية، المملكة العربية السعودية
607.011	258.981	رصيد افتتاحي - دائن / (مدين)
1.409.603	-	مضافاً إليه: تأجير مكاتب ومركبات وتأمين طبي
(1.757.633)	(258.981)	مطروحاً منه: مدفوعات
258.981	-	رصيد ختامي - دائن / (مدين)





RED SEA
International

2016 ريال سعودي	2017 ريال سعودي	شركة مجموعة التنمية التجارية، المملكة العربية السعودية
28.500	-	رصيد افتتاحي - دائن / (مدين)
-	(1.000.000)	مضافاً إليه: بيع استثمار
(28.500)	-	مطروحاً منه: مدفوعات
-	(1.000.000)	رصيد ختامي - دائن / (مدين)

2016 ريال سعودي	2017 ريال سعودي	السيد صالح محمد بن لادن
-	-	رصيد افتتاحي - دائن / (مدين)
883.391	883.391	مضافاً إليه: إيجار أرض
(883.391)	(883.391)	مطروحاً منه: تسديدات إيجار أرض
-	-	رصيد ختامي - دائن / (مدين)

تفاصيل العقد المبرم مع السيد صالح محمد بن لادن:

المبلغ المدفوع	المبلغ المقيد كمصاريف في 2017 (ريال سعودي)	مبلغ العقد (ريال سعودي)	إلى	من	تفاصيل المعاملة	تاريخ بداية العقد
883.391	883.391	883.391	30 أبريل 2018	1 مايو 2017	إيجار أرض	6 ديسمبر 2012

بلغ مجموع المعاملات الهامة المقيدة كمصاريف وإيرادات خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2017 مبلغ 1.518.412 ريال سعودي و لا شيء على التوالي. سوف يتم عرض هذه المعاملات على المساهمين في اجتماع الجمعية العمومية العادية الذي سوف يعقد خلال عام 2018 لاعتمادها من قبلهم والتوصية بالاستمرار في هذه العقود للسنة المالية 2018.

x





لم تحدث أي عمليات خلال السنة المالية 2017 مع شركة سارل البحر الأحمر لخدمات الإسكان (الجزائر) المحدودة التي يملك السيد/ جمال عبدالله الدباغ (عضو مجلس إدارة شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان) ما نسبته 2% من رأس مالها. إلا أن الإدارة تتوقع حدوث معاملات مع هذه الشركات خلال السنة المالية 2018. ملخص المعاملات الهامة التي تمت ووثائق التأمين التي تم الحصول عليها من قبل الشركة لموظفيها من الشركة الخليجية العامة للتأمين التعاوني كما يلي:

الرقم	رقم الوثيقة	تفاصيل المعاملة	طبعتها	مدة العقد		قيمة العقد (ريال سعودي)	أقساط قيدها الشركة كمصروف خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2017 (ريال سعودي)	أقساط سنوية دفعت للوثيقة الحالية (ريال سعودي)
				من	إلى			
1	20-CV-2016-00216	وثيقة تأمين تجاري شامل للمركبات	تقديم خدمات تأمين لشركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان	15 يونيو 2016	17 يونيو 2017	287.280	146.744	4.566
2	20-FP-2016-000199-000	وثيقة تأمين ضد الحريق والسرقة	تقديم خدمات تأمين لشركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان	6 يوليو 2016	5 يوليو 2017	92.780	50.901	-
3	20-FP-2016-000199-000	وثيقة تأمين ضد الحريق والسرقة	تقديم خدمات تأمين لعقد شركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان مع مشروع معادن وعد الشمال	23 أبريل 2017	5 يوليو 2017	31.495	31.495	31.495
4	20-FP-2017-000044	وثيقة تأمين ضد الحريق والسرقة	تقديم خدمات تأمين لشركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان	26 يناير 2017	25 يناير 2018	48.521	45.260	48.521
5	20-FP-2016-000199-000			23 أبريل 2017	5 يوليو 2017	31.495	31.495	31.495
6	20-GA-2016-000010	وثيقة تأمين حوادث شخصية جماعية	تقديم خدمات تأمين لشركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان	4 مايو 2016	3 مايو 2017	77.085	26.315	-



RED SEA
International

30.030	30.030	30.030	31 ديسمبر 2017	1 يناير 2017	تقديم خدمات تأمين لشركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان	تأمين تجاري مسؤولية عامة	20-PP-2017-000017-000	7
--------	--------	--------	----------------	--------------	---	-----------------------------	-----------------------	---

الرقم	رقم الوثيقة	تفاصيل المعاملة	طبيعتها	مدة العقد		قيمة العقد (ريال سعودي)	أقساط قيدها الشركة كمصروف خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2017 (ريال سعودي)	أقساط سنوية دفعت للوثيقة الحالية (ريال سعودي)	
				من	إلى				
8	20-PP-2016-000093	تأمين تجاري مسؤولية عامة	تقديم خدمات تأمين لشركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان	8 يوليو 2016	6 يوليو 2017	402.520	208.836	-	
9	20-PE-2017-000011-000	وثيقة تأمين على مصانع وآلات	تقديم خدمات تأمين لشركة البحر الأحمر لخدمات الإسكان	25 يناير 2017	24 يناير 2018	63.945	63.945	63.945	
مجموع المعاملات الهامة									
						1.065.151	635.021	210.052	

